

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٤٧ لسنة ١٩٧٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧
لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
الممثل للوظائف العليا في الجهاز الإداري الدولة والهيئات العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٨ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد عبد العزيز إبراهيم صبيحة في وظيفة رئيس قطاع
الإنتاج بدرجة وكيل وزارة ذات الأجر السنوي ١٥٠٠ / ٢٠٤٠ جنيها
بالميئه العامة لشئون المطبع الأميرية مع منحه البدلات المقررة للوظيفة
قانوناً

(المادة الثانية)

يعين في الوظيفة المبينة قرب اسمه بدرجة مدير عام ذات الأجر السنوى
١٣٢٠ / ١٩٢٠ جنيهاً بالميئه العامة لشئون المطبع الأميرية كل من :

السيد / محمد جمال عمر حسين المراغي، مديراً عاماً لشئون الإدارية .

السيد / حامد محمد عل البرسى، مديراً عاماً لخطيط وبحوث الإنتاج .

السيد / عبد الحميد على عبد الجاد ، مديراً عاماً للورش الإنتاجية

(المادة الثالثة)

على وزير التعليم والبحث العلمي، والثقافة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربى سنة ١٢٩٩ (١٤ يونيو سنة ١٩٧٩)

د . مصطفى خليل

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة :

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / مصطفى محمد عبد المنعم صالح المدرس المساعد بكلية الحقوق
بجامعة المنصورة في وظيفة نائب بمجلس الدولة على أن يكون تاليفه
ترتيب الأقدمية للسيد / اليومي محمد اليومي وسابقاً للسيد / لطفي محمود
محمد لطفي النائبين بالمجلس .

(المادة الثانية)

يعين السيد / متير صدق يوسف المنذوب المساعد بمجلس الدولة في
وظيفة منذوب بالجامعة اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٧٩ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربى سنة ١٢٩٩ (٧ يونيو سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

رقم الإبداع بدار الكتب ٦٥ / ١٩٧٩